



جمعية جراحة العظام المصرية

استمارة عضوية

عدد
٢ صورة
٦ X ٤

طلب عضوية جديدة	تحديث بيانات عضوية قائمة	تجديد عضوية سابقة
-----------------	--------------------------	-------------------

الأسم رباعي : : الجنسية :
تاريخ الميلاد : : محل الميلاد :
الشهادات : : التخصص : : التاريخ : : الجامعة :
بكالوريوس :
دبلوم :
ماجستير :
دكتوراه :
اخرى :
العمل الحالي : : تاريخ بدايته :

العنوان : منزل : ت :
عيادة : : ت :
المراسلة :
.....
.....
.....

اقرار اقر انا الموقع ادناه بقبول لائحة النظام الاساسي بالجمعية

التاريخ : : التوقيع :

تذكيه من عضوين عاملين بالجمعية :

١- الأسم : : الوظيفة : : ت : : التوقيع :
٢- الأسم : : الوظيفة : : ت : : التوقيع :

الجدول التالي خاص بمجلس الادارة (لجنة العضوية)

رقم العضوية	نوع العضوية	التاريخ	مقرر لجنة العضوية

رئيس الجمعية

سكرتير الجمعية

شروط وحقوق العضوية

١- عضو عامل :

- مصري الجنسية أو الأصل - حسن السير والسلوك - ليس محروما من مباشرة حقوقه السياسية أو مزاوله المهنة .
- طبيب بشري حاصل علي شهادة التخصص في جراحة العظام .
- استكمال الاستمارة الخاصة بطلب العضوية (تصرف مجانا من مقر الجمعية) مع عدد ٢ صورة شخصيه ٤ × ٦ .
- تسديد الاشتراك السنوي المحدد من الجمعية العمومية .
- × حقوق العضو العامل : يشترط فيها تسديد اشتراك الجمعية السنوي حتي آخر عام
- أولا : اعتبارا من بدايه العضوية : المشاركة في النشاطات المدعومه من الجمعية مثل مجلة الجمعية - مكتبة الجمعية
- و- اللقاءات العلمية الشهرية - الندوات - الدورات التدريبية - المؤتمرات وذلك حسب القيمه التي يحددها مجلس الادارة .
- ثانيا : بعد ستة شهور من بداية العضوية : حضور الجمعية العمومية - التصويت في انتخابات مجلس الادارة - الترشيح لعضوية مجلس الادارة

٢- عضو منتسب :

- مصري او غير مصري الجنسية - حسن السير والسلوك - ليس محروما من مباشرة حقوقه السياسييه او مزاوله المهنة
- طبيب بشري يعمل في جراحة العظام بدون مؤهل مثل الطبيب المقيم
- طبيب بشري غير مصري يحمل شهادة تخصص في جراحة العظام
- استكمال الاستماره الخاصة بطلب العضويه (تصرف مجانا من مقر الجمعيه) مع عدد ٢ صورة شخصيه ٤ × ٦
- تسديد الاشتراك السنوي المحدد من الجمعية العموميه للمصريين
- الاشتراك السنوي لغير المصريين مائه دولار (١٠٠ \$)
- للعضو المنتسب حق المشاركة في بعض نشاطات الجمعيه بالقيمه التي يحددها مجلس الإدارة علي أن يكون مسددا
- اشتراك الجمعيه السنوي حتي اخر عام
- العضو المنتسب ليس له الحق في حضور الجمعيه العموميه ولا التصويت في انتخابات مجلس الادارة ولا الترشيح لعضوية مجلس الادارة

٣- عضو شرفي

- تمنح العضوية الشرفيه بقرار من مجلس الإدارة بناءا علي اقتراع سري وموافقة بالاجماع الي شخصيه اعتباريه او تقدم خدمات جليله للجمعيه ويعفي من اشتراك العضويه السنوي . العضويه الشرفية لمدة عام ويجدد سنويا بقرار من مجلس الإدارة .
- العضو الشرفي ليس له الحق في حضور الجمعيه العموميه ولا التصويت في انتخابات مجلس الادارة ولا الترشيح لعضوية مجلس الإدارة

٤- عضو فخري

- تمنح العضوية الفخرية بقرار من مجلس الادارة تكريما لعضو عامل ادي خدمات جليله للجمعيه وله جميع حقوق العضو العامل ويعفي من الاشتراك السنوي

تزول صفة العضوية في الحالات الآتية

- ١- اذا فقد شرطا من شروط الجمعية
- ٢- عدم تسديد اشتراك الجمعيه لمدة ثلاث سنوات متتاليه ويجوز إعادته العضويه في هذه الحاله بعد تسديد جميع الاشتراكات المتأخره
- ٣- الفصل
- أ- اذا أتى عملا من شأنه أن يلحق بالجمعيه ضررا ماديا أو ادبيا جسيما .
- ب - اذا استغل انضمامه للجمعيه لغرض شخصي .
- ج- كتابه بيانات خاطئة بالاستمارة